

سنن البيهقي الكبرى

19493 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ أبي وشعيب قالا أنبأ الليث عن بن الهاد عن بن شهاب عن بن المسيب عن أبي هريرة B قال سمعت رسول الله A يقول Y رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان أول من سيب السوائب قال سعيد السائبة التي تسب فلا يحمل عليها شيء والبحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يخلبها أحد والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تثني بعد بأنثى فكانوا يسيبونها للطواغيت يدعونها الوصيلة إن وصلت إحداها بالأخرى والحام فحل الإبل يضرب العشر من الإبل فإذا قضى ضرابه جدعوه للطواغيت فأعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه شيئاً فسموه الحام أخرجاه في الصحيح من حديث صالح بن كيسان وغيره عن بن شهاب قال البخاري ورواه بن الهاد